

وعلى مداوات مجلس الجماعة القروية لبني هلال المجتمع خلال دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 20 سبتمبر 2013 :

وبعد دراسة ملاحظات العموم من طرف اللجنة المكلفة بالبت في تعرضات العموم واقتراحات المجلس المنعقدة بتاريخ 27 فبراير 2014 ؛ وباقتراح من وزير التعمير وإعداد التراب الوطني ،  
رسم ما يلي :

#### المادة الأولى

يوافق على التصميم رقم 01/AUEJ/2013 والنظام المتعلق به الموضوعين لتهيئة مركز الجماعة القروية لبني هلال بإقليم سيدي بنور وبالإعلان أن في ذلك منفعة عامة.

#### المادة الثانية

يسند إلى رئيس الجماعة القروية لبني هلال تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.  
وحرر بالرباط في 27 من رمضان 1435 (25 يوليو 2014).

الإمضاء : عبد الإله ابن كيران.

وقعه بالعطف :

وزير التعمير وإعداد التراب الوطني ،

الإمضاء : محند العنصر.

مرسوم رقم 2.14.531 صادر في 27 من رمضان 1435 (25 يوليو 2014) بالموافقة على التصميم والنظام المتعلق به الموضوعين لتهيئة مركز الجماعة القروية للمربوح بإقليم قلعة السراغنة وبالإعلان أن في ذلك منفعة عامة.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمير الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.31 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992) :

وعلى المرسوم رقم 2.92.832 الصادر في 27 من ربيع الآخر 1414 (14 أكتوبر 1993) بتطبيق القانون رقم 12.90 المشار إليه أعلاه ؛

وعلى القانون رقم 78.00 المتعلق بالميثاق الجماعي الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.02.297 بتاريخ 25 من رجب 1423 (3 أكتوبر 2002) كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وباقتراح من وزير التعمير وإعداد التراب الوطني ،  
رسم ما يلي :

#### المادة الأولى

يوافق على التصميم رقم 201/13/AUT والنظام المتعلق به الموضوعين لتهيئة مركز الجماعة القروية لأولاد داود بإقليم تاونات وبالإعلان أن في ذلك منفعة عامة.

#### المادة الثانية

يسند إلى رئيس الجماعة القروية لأولاد داود تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.  
وحرر بالرباط في 27 من رمضان 1435 (25 يوليو 2014).

الإمضاء : عبد الإله ابن كيران.

وقعه بالعطف :

وزير التعمير وإعداد التراب الوطني ،

الإمضاء : محند العنصر.

مرسوم رقم 2.14.530 صادر في 27 من رمضان 1435 (25 يوليو 2014) بالموافقة على التصميم والنظام المتعلق به الموضوعين لتهيئة مركز الجماعة القروية لبني هلال بإقليم سيدي بنور وبالإعلان أن في ذلك منفعة عامة.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمير الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.31 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992) :

وعلى المرسوم رقم 2.92.832 الصادر في 27 من ربيع الآخر 1414 (14 أكتوبر 1993) بتطبيق القانون رقم 12.90 المشار إليه أعلاه ؛

وعلى القانون رقم 78.00 المتعلق بالميثاق الجماعي الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.02.297 بتاريخ 25 من رجب 1423 (3 أكتوبر 2002) كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.13.849 الصادر في 7 محرم 1435 (11 نوفمبر 2013) المتعلق باختصاصات وزير التعمير وإعداد التراب الوطني ؛

وبعد الاطلاع على محضر اللجنة المحلية خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 13 يونيو 2012 ؛

وعلى نتائج البحث العلني المباشر خلال الفترة الممتدة من 16 أغسطس إلى 17 سبتمبر 2013 ؛

رسم ما يلي :

## المادة الأولى

يوافق على التصميم رقم PAN 06/2013 والنظام المتعلق به الموضوعين لتهيئة مركز الجماعة القروية للمربوح بإقليم قلعة السراغنة وبالإعلان أن في ذلك منفعة عامة.

## المادة الثانية

يسند إلى رئيس الجماعة القروية للمربوح تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 27 من رمضان 1435 (25 يوليو 2014).

الإمضاء : عبد الإله ابن كيران.

وقعه بالعطف :

وزير التعمير وإعداد التراب الوطني ،

الإمضاء : محند العنصر.

وعلى المرسوم رقم 2.13.849 الصادر في 7 محرم 1435 (11 نوفمبر 2013)

المتعلق باختصاصات وزير التعمير وإعداد التراب الوطني ؛

وبعد الاطلاع على محضر اللجنة المحلية خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 30 ديسمبر 2011 ؛

وعلى نتائج البحث العلني المباشر خلال الفترة الممتدة من 20 يناير

إلى 18 فبراير 2014 ؛

وعلى مداوات مجلس الجماعة القروية للمربوح المجتمع خلال

دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 13 مارس 2014 ؛

وبعد دراسة ملاحظات العموم من طرف اللجنة المكلفة بالبت في

تعرضات العموم واقتراحات المجلس المنعقدة بتاريخ 26 ماي 2014 ؛

وباقتراح من وزير التعمير وإعداد التراب الوطني ،

قرار مشترك لوزير الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي ووزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر رقم 2526.13 صادر في 23 من محرم 1435 (27 نوفمبر 2013) بالمصادقة على دفتر الضوابط البيداغوجية الوطنية لسلك المهندس للمعهد الوطني للبريد والمواصلات.

وزير الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي،

ووزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر،

بناء على المرسوم رقم 2.11.82 الصادر في 7 رمضان 1432 (8 أغسطس 2011) بإعادة تنظيم المعهد الوطني للبريد والمواصلات ولا سيما المواد 5

و 8 و 12 منه ؛

وباقتراح من مجلس المؤسسة ؛

وبعد استطلاع رأي مجلس التنسيق و رأي اللجنة الوطنية لتنسيق التعليم العالي،

قررا ما يلي :

## المادة الأولى

يصادق على دفتر الضوابط البيداغوجية الوطنية لسلك المهندس للمعهد الوطني للبريد والمواصلات ، كما هو ملحق بهذا القرار المشترك.

## المادة الثانية

ينشر هذا القرار المشترك في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 23 من محرم 1435 (27 نوفمبر 2013).

وزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر،

الإمضاء : لحسن الداودي.

وزير الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي،

الإمضاء : مولاي حفيظ العلمي.

\*

\* \*